الرباط في 07 أكتوبر 2010

المرجع :

محضر اجتماع إدارة مكتب الصرف

مع ممثلي أرباب شركات صرف العملات

انعقد بمقر مكتب الصرف بالرباط، بتاريخ 13 شتنبر 2010 وبمبادرة منه اجتماع مع ممثلي أرباب شركات صرف العملات. وقد ترأس هذا الإجتماع السيد مدير مكتب الصرف بحضور السيد الكاتب العام لهذه المؤسسة وكذا رؤساء دائرة المفتشية ودائرة العمليات المالية ودائرة إحصائيات المبادلات الخارجية ورؤساء قسم التواصل وقسم نظام المعلومات.

وحضر من ممثلي شركات صرف العملات السيدات و السادة الواردة أسمائهم باللائحة المرفقة لهذا المحضر.

في بداية الاجتماع، رحب السيد مدير مكتب الصرف بالحضور وأكد على أنه بإصدار المنشور رقم 13 في فاتح دجنبر 2006 كان مكتب الصرف يهدف إلى تنظيم نشاط صرف العملات وجعله يحظى بالشفافية ويتسم بالمهنية على عكس ما كان عليه النظام القديم للصرف اليدوي للعملات.

كما أنه على إثر الاجتماعات واللقاءات مع ممثلي شركات الصرف عرفت مقتضيات المنشور 13 عدة تحسينات نذكر من بينها رفع سقف رصيد العملات الذي يمكن الاحتفاظ به، استعمال الوسائل المعلوماتية وكذلك تحديد المسافة الواجب احترامها بين نقط الصرف وذلك لضمان مردودية عالية للعاملين في هذا المجال. وعلى عكس ما كان منتظرا، لوحظ تراجع لمحاصيل العملة الأجنبية المسجلة برسم سنة 2009 و 2010.

بالإضافة إلى أن مصالح مفتشية مكتب الصرف والدرك الملكي والشرطة سجلت عدة خروقات للقانون المنظم لهذه المهنة.

وفي الأخير، أكد السيد مدير مكتب الصرف على أن هذا الإجتماع يشكل فرصة لتلقي طلبات واقتراحات مهني الصرافة والتعرف على المشاكل والعراقيل التي تواجه هذا القطاع من أجل تحسين ظروف عملهم وإيجاد الحلول الناجعة لمشاكلهم في ظل الإحترام التام للقوانين المنظمة لنشاط صرف العملات.

في بداية تدخلهم، أعرب ممثلو شركات صرف العملات، المتواجدة بمعظم جهات المملكة، عن شكرهم وامتنانهم لإدارة مكتب الصرف على هذه المبادرة التي تنم عن رغبة هذه المؤسسة في الإصغاء إلى محترفي مهنة الصرف اليدوي والتعرف على المشاكل التي يواجهونها وكذا طرق تحسين ظروف عملها .

وقد أقر ممثلو شركات الصرف على أنهم يعملون على أن يكون نشاطهم في إطار الشفافية وأن يرقى إلى مستوى القطاعات الإقتصادية الأخرى وإن كانت هناك بعض الخروقات فإنها تعزى إلى كون مهني هذا القطاع يجدون صعوبات في فهم وتأويل مقتضيات المنشور رقم 13 لكون أن معظمهم معربون، كما عبروا عن شكرهم لخلية التواصل التي شكلت أداة فعالة للإجابة على تساؤلات هذه الشركات.

خلال هذا الاجتماع، تمت مناقشة النقط التالية :

1. علاقة شركات الصرافة مع البنوك؛
2. المسافة الفاصلة بين نقط الصرف؛
3. استعمال الوسائل المعلوماتية؛
4. توسيع صلاحيات شركات صرف العملات في مجال بيع العملات؛
5. الغرامات وسحب التراخيص؛
6. الدورات التكوينية.

1. علاقة شركات الصرف مع البنوك

تمت مناقشة نقطتين في هذا الإطار :

- **بيع العملات للبنوك**

أفاد ممثلو شركات الصرف على أنه منذ أن قام بنك المغرب بإلغاء إمكانية اقتناء العملات من شركات الصرف أصبحت بعض البنوك تحدو حدوه وترفض شراء العملات الأجنبية من هذه الشركات في حين تمنح أسعارا تفضيلية للزبناء الآخرين.

- **شراء العملات من البنوك.**

أكد ممثلو شركات صرف العملات على ندرة بعض العملات في بعض المواسم مثل الريال السعودي، خاصة في شهر رمضان الذي يقترن بزيادة رحلات العمرة وكذا الدولار الكندي.

وفي هذا الصدد، طلب ممثلو الشركات من مكتب الصرف، العمل على توفير هذه العملات وكذا العملات الأخرى لتغطية الخصاص الذي يواجهونه في بعض الأحيان.

علاوة على هذه المشاكل، اشتكى ممثلوا شركات صرف العملات من المنافسة غير الشريفة التي يعانون منها من طرف الأسواق الموازية (أو السوداء).

و قد أشار مدير مكتب الصرف على أن هذه المشاكل سوف يتم مناقشتها مع بنك المغرب والمجموعة المهنية لبنوك المغرب وكذا المصالح المختصة من أجل ضبط المخالفين الذين يعملون في السوق السوداء.

2. المسافة الفاصلة بين نقط الصرف

تقدم ممثلو شركات الصرف بطلب رفع المسافة الفاصلة بين نقط الصرف المحددة في 100 متر إلى 500 متر وذلك للحد من تكاثرها، الشيء الذي من شأنه أن ينعكس سلبا على مردودية هذا النشاط الاقتصادي.

في هذا السياق، أكد مدير مكتب الصرف على أنه سوف يتم دراسة هذا الإقتراح على ضوء إحصاءات عدد نقط الصرف المرخص لها، توزيعها الجغرافي، توزيع توافد السياح الأجانب والمغاربة المقيمين بالخارج حسب مناطق المملكة...إلخ.

3. استعمال الوسائل المعلوماتية

تم التذكير بأنه خلال الإجتماع المنعقد في فاتح أكتوبر 2009 تم تحديد فاتح يناير 2010 كآخر أجل لتعميم استعمال الوسائل المعلوماتية لإنجاز عمليات الصرف مع الزبناء وكذا تسجيلها وإصدار جميع البيانات المتعلقة بنشاط شركات صرف العملات.

وقد صرح مدير مكتب الصرف على أن الشركات المهيكلة، مثل شركات الوساطة في مجال تحويل الأموال، تتوفر على نظام معلوماتي يمكنها من معرفة العملية المنجزة في حينها مما يسبغ على نشاطها طابع الشفافية ويؤكد رغبتها في احترام القوانين المنظمة لنشاط صرف العملات كما أهاب السيد المدير بشركات صرف العملات لإتخاد التدابير اللازمة من أجل القيام بعملياتها في إطار احترام هذه القوانين.

في هذا الإطار، أكد ممثلو شركات الصرف أن هناك عدة شركات تقترح برامج معلوماتية إلا أن هناك إشكالا حول إدماج التصاريح الواجب إرسالها إلى مكتب الصرف طبقا لمقرر وزير الاقتصاد والمالية رقم 09-2840 الصادر في 11 ديسمبر 2009 المتعلق بالكيفيات والإجراءات والآجال والنماذج الخاصة بالتصاريح الإحصائية لأجل إعداد معطيات عن المبادلات الخارجية وميزان الأداءات والوضعية المالية الخارجية الإجمالية للمغرب.

أما فيما يتعلق بالتصريحات الإحصائية، فقد صرح رئيس دائرة إحصائيات المبادلات الخارجية على أنه تقرر إرجاء بعث هذه التصريحات والإكتفاء بالتقارير المنصوص عليها في المنشور رقم 13 إلى حين إصدار الطبعة الجديدة من هذا المنشور والتي ستعمل على إدماج جميع التقارير الواجب إرسالها.

وفيما يخص البرنامج المعلوماتي، فقد استقبل مكتب الصرف ممثلي الشركات المتخصصة في هذا المجال وتم الاتفاق على أن يؤجل تحضير البرامج إلى حين تحديد النماذج والاستمارات.

4. توسيع صلاحيات شركات الصرف

أكد ممثلو شركات الصرف على أن شركات الوساطة في مجال تحويل العملات تتمكن من تغطية مصاريفها لأنها تقوم بعدة عمليات : تحويل الأموال من الخارج إلى المغرب وداخل المغرب ، أداء فواتير الكهرباء، الهاتف، إلخ، لذا طلبوا بمنح هذه الإمكانية لشركات صرف العملات.

كما طلبوا بتوسيع مجالات بيع العملة وذلك بالسماح لهم ببيع حصة العمرة و حصة المغادرة التي تصرف لفائدة الطلبة المغاربة بالخارج وحصة الهجرة إلى الخارج وحصة العلاج بالخارج وكذا حصص الأسفار المهنية.

وقد أوضح مدير مكتب الصرف بأن هذه الاقتراحات سوف تخضع للدراسة من أجل إدراجها في إطار التعديلات المزمع إجرائها على المنشور رقم 13.

5. الغرامات وسحب التراخيص

تساءل ممثلو شركات الصرف عن سبب سحب بعض التراخيص وطالبوا بتقليص بعض الغرامات.

إجابة على هذا السؤال، أشار مدير مكتب الصرف إلى أن عدم احترام القوانين المنظمة لهذه المهنة سيؤدي لا محال إلى سحب التراخيص في بعض الأحيان وأكد على أن على العاملين في هذا المجال العمل في ظل الشفافية وتوخي الحذر من المعاملات المشبوهة خاصة أن مكتب الصرف أصبح مكلفا بالمؤسسات العاملة في ميدان صرف العملات فيما يتعلق بتطبيق مقتضيات الظهير المتعلق بمحاربة تبييض الأموال.

و على علاقة بموضوع الغرامات، فهي جد منخفضة إلى حد الآن لكون هذه المهنة في بداياتها لكن سيتم الرفع من قيمة هذه الغرامات لجزر كل من لم يحترم القوانين المنظمة لهذا النشاط.

وكمثال على العقوبات، فقد تم سحب الرخصة من شركة للصرف بمدينة الناضور لأن مكتبها كان مغلقا لمدة طويلة كما أكدته الزيارات المتتالية التي قام بها مفتشو مكتب الصرف.

6. تنظيم دورات تكوينية

في هذا الإطار، أشار ممثلو شركات صرف العملات إلى غياب ممثلين عن مكتب الصرف خلال تنظيم الدورات التكوينية والإخبارية من طرف الجمعيات الممثلة لهذه الشركات.

وقد أوضح مدير مكتب الصرف أنه سيتم تنظيم دورات تكوينية وإعلامية بعد إصدار الطبعة الجديدة من المنشور رقم 13 الذي سيتم ترجمته إلى اللغة العربية لتسهيل فهم مقتضياته من طرف جميع العاملين في هذا المجال.

لائحة ممثلي شركات الصرف اليدوي

الحاضرين في اجتماع 13 ستنبر2010

السيد الشرايبي حسن

السيدة البوعزاوي مريم

السيد رابح حمدوني

السيد العابدي أحمد

السيد زهير أحمد

السيد شاكر محمد

السيد الرياني موسى

السيد محمودي عبد الرزاق

السيد حداوي خليل

السيد مانع محمد

السيد حسبو عبد اللطيف

السيد معاش محمد

السيد قاضي نورالدين

السيد جابري سعيد

السيد يوسفي مصطفى

السيد أوراد عبد الله

السيد شناني فكاك

السيد ليشارة عبد الصمد

السيد صحيح مصطفى